

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ثانوية : أوكراف محمد مستغانم

وزارة التربية الوطنية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية			
وزارة التربية الوطنية		ثانوية : أوكراف محمد مستغانم	
الاختبار الأول للثلاثي الأول		السنة الدراسية : 2019 / 2020	
المستوى : الثانية ثانوي	الشعبة : التسيير و الاقتصاد	المادة : القانون	عدد الصفحات : 02
أستاذة المادة : أوغاري		المدة : 02 ساعة	
.....		الاسم و اللقب :	

الجزء الأول : (06 نقاط ) أجب عن الأسئلة التالية

- 1- اعطي مفهوم القاعدة القانونية وأذكر خصائصها بدون شرح؟  
.....  
.....  
.....  
.....
- 2- ماهو معيار التمييز بين القانون الدولي الخاص و القانون المدني؟  
.....  
.....  
.....  
.....
- 3- عرف كل من :مبادئ القانون الطبيعي و قواعد العدالة؟  
.....  
.....  
.....  
.....

الجزء الثاني : (06 نقاط ) :

السند : تلزم الدولة التجار بدفع الضرائب للخرينة العامة

المطلوب :

1- ماذا تمثل هذه القاعدة ؟ عرفها

- 2- بين نوعها مع الشرح .....
- 3- ما هو جزاء مخالفة هذا النوع من القواعد ؟ .....
- 4- في حالة حدوث نزاع بين الدولة و نقابة التجار ، ما هو القضاء الذي يفصل في هذا النزاع ؟ ولماذا ؟

### الجزء الثالث : (08 نقاط )

وقائع القضية >> بتاريخ 2017-01-3 قام السيد محمد ، ببيع عقار إلى رشيد ، فأحتج السيد علي ورفع دعوى قضائية لدى محكمة المسيلة يطالب فيها بعدم نفاذ هذا البيع نظرا للضرر الذي لحق به على أساس أن جزء من العقار شيد على أرضه ..... ، و بتاريخ 13-04-2017 أصدرت محكمة المسيلة حكما هذا نصه ( ...و حيث أن المدعي لم يقدم المستندات التي تثبت صحة ادعائه ، فقد حكمت المحكمة ابتدائيا برفض دعوى المدعى و تقرر بصحة البيع..... >> بعد استشارت محاميه السيد :ياسين و الاستعانة الخبير العقاري السيد مراد و تحضير المستندات المطلوبة قام السيد علي بالطعن في الحكم المطلوب :

1- استند السيد علي في رفع دعواه و في طعنه في الحكم على مبدأين من مبادئ القضاء .أذكرهما ؟ وهل هناك مبادئ أخرى ؟ مع الشرح

2- الى أي جهاز تنتهي محكمة المسيلة ؟ عرفه

3- ماهو القضاء الذي يختص في المنازعات العادية ؟ و مماذا يتكون؟

4- ضمن أي فئة يندرج كل من السيد ياسين و مراد ؟ أشرح ذلك .

بالتوفيق و السداد

العلامة	الإجابة النموذجية لمادة القانون للثلاثي الاول السنة ثانية
	الجزء الاول :
2ن	<b>تعريف القاعدة القانونية :</b> القاعدة هي أو الخلية التي يتكون منها القانون ، وهي خطاب موجه للأشخاص المعنيين بالأمر يأمرهم بفعل شيء أو ينهاهم عنه . <b>خصائص القاعدة القانونية : أنها قاعدة سلوكية : . قاعدة عامة ومجردة : إنها قاعدة ملزمة ومقتزنة بجزاء</b>
2ن	<b>القانون الدولي الخاص :</b> هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الأشخاص حين تشمل على عنصر أجنبي، تحديد المحكمة المختصة بالفصل فيها، والقانون الواجب تطبيقه في هذه الحالة . - <b>القانون المدني :</b> مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الأشخاص الذين يخضعون للقانون الخاص ، وتطبق أحكام هذا القانون على العلاقات التي لا يوجد بشأنها نص في فروع القانون الخاص الأخرى .
2ن	<b>- مبادئ القانون الطبيعي :</b> يقصد بها مجموعة المبادئ والمثل العليا التي يسلم بها العقل الإنساني السليم بضرورتها لتنظيم العلاقات بين الأفراد و هي مستمدة من الطبيعة . <b>قواعد العدالة :</b> تعني بصفة عامة المساواة في الحكم بين الأفراد كلما كانت ظروفهم واحدة مع مراعاة الجانب الإنساني و الظروف الشخصية المحيطة بالفرد في كل حالة .
	الجزء الثاني :
	1تمثل هذه القاعدة : قاعدة قانونية : القاعدة هي أو الخلية التي يتكون منها القانون ، وهي خطاب موجه للأشخاص المعنيين بالأمر يأمرهم بفعل شيء أو ينهاهم عنه .
1ن	2نوعها :قاعدة أمرة : هي القاعدة التي لا يجوز مخالفة حكمها باعتبارها تتناول أمورا تتصل بالمصلحة العامة ( المحافظة على النظام العام ) .
2ن	3جزء مخالفة هذا النوع من القواعد:جزاء مادي فوري توقعه السلطة ، إن مخالفة القاعدة القانونية جزاؤها مادي
1ن	4- في حالة حدوث نزاع بين الدولة و نقابة التجار القضاء الذي يفصل في هذا النزاع :
2ن	القضاء الاداري : يفصل في النزاعات الادارية التي تكون الدولة طرفا فيها
1ن	الجزء الثالث :
1ن	1 - <b>حق اللجوء إلى القضاء:</b> فكل فرد في المجتمع يتبع حق اللجوء إلى القضاء مترا تبين له ذلك.
1ن	<b>التقاضي على درجتين:</b> للمواطن الحق في أن يلجا إلى درجتين من درجة التقاضي وهما المحكمة أو المجلس القضائي.
	أ- <b>المساواة أمام القضاء:</b> كل المواطنون متساوون في حق التقاضي أمام المحاكم و قد نصت المادة 140 من الدستور على ذلك.
2ن	ب- <b>ازدواجية القضاء:</b> هو نظام قضائيا تأخذ به بعض الدول مثل الجزائر كالقضاء الإداري والقضاء العادي.
	2- تنتمي محكمة المسيلة الى <b>السلطة القضائية</b> وتتمثل السلطة القضائية في كافة الأجهزة التي تمارس اختصاصات الوظيفة القضائية أي وظيفة المحاكمة ومعناها معاقبة من ينتهك القانون
1.5	3- <b>القضاء العادي :</b> يتكون من المحاكم الابتدائية والمجالس القضائية والمحكمة العليا.
1.5	4- <b>أعوان القضاة أعوان ومساعدتي القضاة:</b> هم موظفون يقومون بمساعدة القضاة في ممارسة وظيفتهم ومباشرة مهامهم في حالة خدمة

